

## دعوة الى اجتماع الهيئة العامة العادية للشركة المتحدة للصرافة المساهمة المغفلة العامة

يتشرف مجلس إدارة الشركة المتحدة للصرافة المساهمة المغفلة العامة بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية والذي سيعقد في تمام الساعة الواحدة ظهرا من يوم الاربعاء الواقع في 2019/03/27 في مقر الشركة الرئيسي الكائن في (دمشق- بحصة- جانب محافظة دمشق من الجنوب- بناء التأمينات الاجتماعية رقم 2/617 سوق العقاري).

ويكون اجتماع الهيئة العامة العادية قانونياً بحضور مساهمين يمثلون اكثر من 50 % على الاقل من أسهم الشركة المكتتب بها وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني تنعقد الجلسة الثانية للهيئة العادية في تمام الساعة الثانية ظهراً من يوم الاربعاء الواقع في 2019/03/27 في مقر الشركة الرئيسي وتعتبر الجلسة قانونية مهما كان عدد الأسهم الممثلة .  
وذلك لمناقشة جدول أعمالها المتضمن مايلي :

أولاً:

- أ – الاستماع الى تقرير مجلس الادارة عن نشاط الشركة خلال السنة المالية 2018 والمصادقة عليها.
- ب – الاستماع الى تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنقضية في 2018/12/31 واعتماده .
- ج – مناقشة الحسابات والميزانية الختامية للسنة المالية المنقضية في 2018/12/31 والمصادق عليها.
- د – ابراء ذمة رئيس و أعضاء مجلس الادارة عن السنة المالية المنقضية في 2018/12/31.
- هـ- انتخاب مدقق حسابات لعام 2018 وتحديد بدل أتعابه .

ثانياً:

اتخاذ القرار المناسب لجهة استخدام مبلغ الارباح المحققة للعام 2018 لسداد الدفعة الثالثة من الزيادة على رأسمال الشركة وفق احكام القانون 29 للعام 2017.

ثالثاً: انتخاب عضوي مجلس إدارة للشركة بدلاً عن الأعضاء المستقيلين.

### التسجيل لعقد الاجتماع:

على السادة المساهمين الراغبين بحضور الاجتماع والمشاركة في الهيئة العامة العادية أن يقوم بالتسجيل لدى مقر الشركة الرئيسي قبل ساعة من اجتماع الهيئة العامة العادية للحصول على بطاقة حضور الاجتماع تتضمن أسماءهم والأسهم التي يملكونها أو يمثلونها مصطحبين معهم ما يثبت مساهمتهم بالإضافة الى الهوية الشخصية أو ما يثبت شخصيتهم وتبقى البطاقات المعطاة لدخول الاجتماع الأول الذي لم يكتمل النصاب المطلوب فيه معتبرة في الاجتماع الثاني.

### التوكيل:

يجوز التوكيل لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية وفق الشروط التالية:

- 1 – أن يكون الوكيل مساهماً في الشركة أو شخص اخر بموجب كتاب صادر عن الموكل أو بموجب وكالة رسمية لهذه الغاية و يصدق رئيس الجلسة على الانابة .
  - 2 – لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يملكها الوكيل عن 10 % من رأسمال الشركة.
  - 3 – تسجيل كتاب الوكالة لدى المكلف من الشركة لاعتماده قبل بدء الاجتماع.
- علماً أنه يمكن الاطلاع على البيانات المالية للشركة وتقرير مدققي الحسابات على موقع هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية .

(www.scfms.sy)

